

للاطلاع

بورصة عمان

الديانة

الديانة

Sura

شركة سري للتنمية والاستثمار م.م
Sura Development & Investment PLC

٦/٤

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين،

نحن بطيكم علما أنه وبتاريخ (2020/5/4) ت صدر قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها
الجزائية رقم (2018/3372) والمتضمن رد التمييزات المقدمة من قبل كل من:

1. فايز إبراهيم أحمد الفاعوري.
2. معتصم فايز إبراهيم الفاعوري.
3. وسام وليد ربيع مرقعة.
4. "عودة بوستين" جريس عودة حبش.
5. فادي عوني عبد السلام هاشم.
6. ماهر حكمت شاكر الذابلسي.

بخصوص الحكم الصادر عن محكمة استئناف عمان في القضية رقم (2017/21560) بتاريخ
(2017/11/12) حيث تضمنت الأحكام بتذكيراتها إدانة المذكورين أعلاه بما نسب إليهم وتضمنهم
قيمة الإدعاء بالحقوق الشخصية، وعليه يكون الحكم قطعيًا غير قابلًا للطعن بأي طريقة كانت، علما
بأنه وبسبب ظروف جائحة كورونا فقد احتصلنا على القرار بتاريخ (2020/5/28).

وتلحقاً بالقرار

المستشار القانوني

المحامي طلال عزام الريماوي

- نسخة السادة هيئة الأوراق المالية

- نسخة السادة بورصة عمان

هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية / الديوان

٢٠٢٠ - حزيران

الرقم المتسلسل C. ٧٨
الجهة المختصة